

## سنن البيهقي الكبرى

12381 - قال وحدثنا أبو بكر ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء وعن زياد الأعلم عن الحسن ٧ في الرجل يوصي بالحج أو بالزكاة قال هو من جميع المال وروينا عن إبراهيم النخعي أنه قال إذا أوصى بحج أو زكاة فهي من الثالثة أو لم يحج وعن بن سيرين مثل ذلك وبقول الحسن وطاؤس وعطاء والزهري نقول حيث قالوا هو بمنزلة الدين